حديثُ دفاعِ النَّبي ﷺ عن ابنته في الغيرة والإنصاف
"دراسةٌ حديثيَّةٌ تحليليَّة"

آسية عبد الرزاق اليحيى
طالبة دكتوراه، قسم أصول الدين – الحديث الشريف، سورية
asiayhyaa19831983@gmail.com

تاريخ استلام البحث ٢٠٢٤/١٠/٣١م، تاريخ قبول البحث ٢٠٢٤/١٢/٣١م.

ملخص البحث

السنة النّبويّة مصدر للمعرفة، يشكل نورًا وهدى لمن اتبعها، ولابد من فقه السنة والأحاديث النّبويّة الشريفة التي تدور حولها الأحكام الفقهية والسنن النفسية والأساليب التربوية، ومن هذه الأحاديث هذا الحديث الذي بين أيدينا" **حديث دفاع النّبي ﷺ عن ابنته في الغيرة والإنصاف**"، وهو حديث يظهر موقف النّبي صلى الله عليه وسلم من زواج علي رضي الله عنه من غير فاطمة وتعامله مع هذا الضغط الذي تلقته ابنته رضي الله عنها، وكيف رفعه عنها، وبأي طريقة. ولبيان هذا قمت بدراسة هذا الحديث إذ تناولت فيه مقدمة وفيها مشكلة البحث وأهميته وحدوده وأهدافه والدراسات السابقة، وثلاثة مباحث: المبحث الأول دراسة السند وأسباب ورود الحديث، وتخريج الحديث وطرقه وشجرة الإسناد وعلل الإسناد والحكم على الحديث، أما المبحث الثاني فكان دراسة المتن إذ بينت فيه سبب ورود الحديث والدراسة اللغوية لمتن الحديث والبلاغة والأدب في الحديث، المعنى الإجمالي أما المبحث الثالث فكان في فوائد الحديث في مطلبين :الأول: الفوائد الأصولية والفقهية، الثاني: الفوائد النفسية والتربوية .ثم النتائج والمقترحات التي يمكن أن يستكمل بها الأخذ الرشيد بهذا الحديث.

الكلمات المفتاحية: زواج علي، الغيرة، فاطمة بضعة مني، يريبني ما أرابها، التعدد.

The Prophet's Defence of His Daughter in Jealousy and Fairness "Analytical Study"

By: Asya Abdul Razzaq Al-Yahya

Abstract

The prophetic Hadith is a source of knowledge, providing light and guidance for his followers. It is essential to understand the Sunnah and the noble hadiths that pertain to legal rulings, psychological principles, and educational methods. Among these hadiths is the one at hand, "The Prophet's Defence of His Daughter in Jealousy and Fairness." This hadith illustrates his stance on the marriage of Ali (may Allah be pleased with him) to a woman other than Fatimah (may Allah be pleased with her), how he managed the pressure his daughter faced, and the manner in which he alleviated it.

To clarify this, I conducted a study on this hadith, which includes an introduction discussing the research problem, its importance, limitations, objectives, and previous studies, followed by three sections:

- The First Section: A study of the chain of narration, the reasons for the hadith's stating, its authentication, variations, the chain of narration tree and its weaknesses, and judging the hadith.
- The Second Section: An examination of the text, detailing the reasons for stating, the linguistic study of the text, its eloquence, and the moral and overall meaning.
- The Third Section: Discussion of the benefits of the hadith in two parts: the first on foundational and jurisprudential benefits, and the second on psychological and educational benefits .

Finally, the study offers conclusions and suggestions for further critical engagement with this hadith.

Key words: Marriage of Ali, Jealousy, Fatimah, a Part of Me, "What troubles her troubles me", Polygamy.

Hz. Peygamber’in (sav) Kızını Kıskançlık ve Adalet Hususunda Savunması Hadisi "Analitik bir Hadis Çalışması"

Asiye Abdürrezzak el-Yahya

Özet

Hz. Peygamber’in sünneti, ona tabi olanlar için bir bilgi kaynağı, nur ve rehberdir. Bu yüzden de fıkhi hükümler, ruhsal prensipler ve terbiye yöntemlerine kaynak teşkil eden sünnetin ve hadis-i şeriflerin doğru bir şekilde anlaşılması son derece önemlidir. Çalışmamızda ele aldığımız “Hz. Peygamber’in (sav) Kızını Kıskançlık ve Adalet Hususunda Savunması Hadisi” de bu hadislerden biridir ve Hz. Ali’nin (ra) Hz. Fatıma dışında bir kadınla evlenme arzusuyla ilgili olarak Hz. Peygamber’in (sav) tavrını, kızının (ra) bu durumdan kaynaklanan sıkıntısını nasıl hafiflettiğini ve bunu hangi yöntemlerle gerçekleştirdiğini ortaya koymaktadır. Bu hususa açıklık getirmek amacıyla söz konusu hadis incelenmiş ve araştırmanın problemini, önemini, sınırlarını, amaçlarını ve önceki çalışmaları içeren bir giriş bölümü kaleme alınmıştır. Araştırma üç bölümden oluşmaktadır. Birinci bölümde hadisin senedi, rivayet edilme sebepleri, tahrici, rivayet yolları, isnat şeceresi, isnattaki illetler ve hadisin hükmü konularına değinilmiştir. İkinci bölümde hadisin metni incelenmiş ve hadisin söylenme sebebi, metnin dilbilgisel incelemesi ve belâgat ve edebiyata dair yönleri ile genel anlamı ele alınmıştır. Üçüncü bölümde ise hadisten elde edilen faydalar değerlendirilmiştir ve bu bölüm iki kısma ayrılmıştır. Birinci kısımda usul ve fıkıh konusundaki faydalar, ikinci kısımda ise psikolojik ve eğitici faydalar açıklanmıştır. Sonuç bölümünde ise hadisle ilgili çıkarımlar ve hadisin doğru bir şekilde uygulanmasına yönelik öneriler sunulmuştur.

Anahtar Kelimeler: Hz. Ali’nin Evliliği, Kıskançlık, Fatıma Benden Bir Parçadır, Onu Şüpheye Düşüren Şey Beni de Şüphelendir, Çok Eşlilik.

مقدمة البحث:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الله تعالى بعث النّبي ﷺ نعمة للمؤمنين، فقال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤] وإن الحديث النبوي هو إحدى مصادر الهداية، وحديث منع النّبي ﷺ زواج علي من ابنة أبي جهل من الأحاديث التي أخرجها أهل الصحيح، وقد أورد بعضهم عليه الشبه، وقد يستدل بهذا الحديث بشكل خاطئ في منع التعدد من قبل البعض؛ لذا اتجهت إلى دراسة هذا الحديث وجلاء فوائده وبيان معانيه؛ لما له من فوائد فقهية ونفسية وتربوية تساعد على الأخذ بالسنة النّبويّة الشريفة والاهتداء بها.

مشكلة البحث: تنطلق إشكالية البحث من عدة نقاط منها:

الإشكال في فهم موقف النّبي ﷺ من خطبة علي بن أبي طالب من ابنة أبي جهل. وينطلق من ذلك عدة نقاط؟

١. موقف النّبي من منعه للزواج علي مع حل الزواج الثاني.
٢. الدلالات اللغوية والنفسية لهذا الحديث كمنهج متبع.

أهمية البحث

هذا البحث من الأهمية بمكان لما يتعلق به تحليل هذا الحديث من فوائد فقهية تشريعية، وقضايا تربوية نفسية، وهي تغني علم النفس الإسلامي فضلاً عن بيان أمر يُحتاج إليه وهو أمر التعدد في الزواج، فإن من المهم أن يتبين فقه هذا الحديث وتطبيقاته التربوية والنفسية بوصفه حديثاً يعالج أمرًا يقع على النساء في كل زمان، وبيان طريقة تعامل النّبي ﷺ مع هذا النوع من الضغط الذي يرد على النساء.

حدود البحث:

سأقتصر في دراسة هذا الحديث على بيان الفوائد الفقهية والنفسية والتربوية ولن أدرس الإسناد من حيث التفصيل في رجال طرقه لوجود هذا الحديث في كتب الصحيح، إنما سأعرض بعض ما قاله النقاد من ترجيح طريق على طريق.

الدراسات السابقة: لم أجد من تناول هذا الحديث بالدرس وأفرده ببحث موضوعي إذ إني وجدت من قام بدرسه من خلفية متحيزة انطلقت من الحكم ببطلانه ورده والطعن في رواته من خلفية رأي سياسي عقائدي والبحث هو : خِطبة علي عليه السلام ابنة أبي جهل لعلي الميلاني الحسيني، دار الغدير للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٨هـ وقد قدم بأنه لن يتحيز وسيتبع المنهج العلمي ثم انتهى إلى أنه راجع الحديث في جميع مظانه سندًا ومتنًا، وتدبر في أحوال رواته، وأمعن النظر في مدلوله، فوجده حديثًا موضوعًا، يقصد من ورائه التنقيص من النّبيﷺ في الدرجة الأولى ثم من علي وفاطمة رضي الله عنهما، ثم إنه استنبط من الحديث أمورًا تربوية ونفسية لنقضه والحكم على وضعه، أما في بحثي فسأبحث الحديث ليس من باب البحث عن صحته بل من باب البحث في فوائده بعد أن سلم في صحته لتوافق أهل الصحيح على إخراجه في كتبهم.

أهداف البحث:

بيان الفوائد الفقهية، وبيان الفوائد النفسية والتربوية من هذا الحديث.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي والاستنباطي التحليلي وذلك من خلال:

١. استقراء شروح الحديث من كتب الشروح وآراء العلماء في فهم هذا الحديث، واستقراء ماورد على هذا الحديث من شبه واستقراء الحكم على روايات الحديث.
٢. تحليل ألفاظ الحديث ورواياته، واستنباط الفوائد الفقهية والأصولية الواردة فيه وتحليل الأساليب التربوية التي استخدمها النّبي ﷺ في هذا الحديث.

خطة البحث:

مقدمة: وفيها مشكلة البحث وأهميته وحدوه وأهدافه والدراسات السابقة.

المبحث الأول: دراسة السند وأسباب ورود الحديث.

المطلب الأول: تخريج الحديث وطرقه.

المطلب الثاني: شجرة الإسناد.

المطلب الثالث: علل الإسناد والحكم على الحديث.

المبحث الثاني: دراسة المتن.

المطلب الأول: سبب ورود الحديث.

المطلب الثاني: الدراسة اللغوية لمتن الحديث.

المطلب الرابع: البلاغة والأدب في الحديث.

المطلب الخامس: المعنى الإجمالي.

المبحث الثالث: فوائد الحديث.

المطلب الأول: الفوائد الأصولية والفقهية.

المطلب الثاني: الفوائد النفسية والتربوية.

حديث دفع النّبي ﷺ عن ابنته في الغيرة والإنصاف

عن المسور بن مخرمة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: ((إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما هي بضعة مني، يريبني ما أرابها، ويؤذيني ما آذاها)) [1].

المبحث الأول: دراسة السند وأسباب ورود الحديث.

المطلب الأول: تخريج الحديث وطرقه.

أخرج البخاري هذا الحديث من عدة طرق، قال:

(١) أخرجه البخاري في النكاح في ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف (٥٢٣٠).

١. حدثنا أبو الوليد: حدثنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة: أن رسول الله ﷺ قال: ((فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني)) (١).

٢. حدثنا قتيبة: حدثنا الليث، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: ((إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما هي بضعة مني، يريبني ما أرابها، ويؤذيني ما آذاها. هكذا قال)) (٢).

٣. حدثنا أبو الوليد: حدثنا الليث، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة قال: سمعت النّبي ﷺ يقول: ((إن بني المغيرة استأذنوا في أن ينكح على ابنتهم فلا آذن)) (٣).

وأخرجه مسلم قال:

١. حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس وقتيبة بن سعيد، كلاهما عن الليث بن سعد، قال ابن يونس: حدثنا ليث، حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي أن المسور بن مخرمة حدّثه أنه سمع رسول الله ﷺ على المنبر وهو يقول: ((إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما ابنتي بضعة مني يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها)) (٤).

٢. حدثني أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة قال: قال رسول الله ﷺ: ((إنما فاطمة بضعة مني، يؤذيني ما آذاها)) (٥).

---

(١) البخاري في فضائل الصحابة، مناقب قرابة رسول الله ﷺ ومنقبة فاطمة، (٣٧١٤)؛ البخاري في فضائل الصحابة، مناقب فاطمة عليها السلام (٣٧٦٧).

(٢) البخاري في النكاح، ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف، (٥٢٣٠).

(٣) البخاري في الطلاق، الشقاق، (٥٢٧٨).

(٤) مسلم في فضائل الصحابة، فضائل فاطمة بنت النّبي ﷺ، (٢٤٤٩).

(٥) مسلم في فضائل الصحابة، فضائل فاطمة بنت النّبي ﷺ، (٢٤٤٩).

وأخرجه النسائي قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إنما فاطمة بضعة مني، يريبني ما أرابها، ويؤذيني ما آذاها)) (١).

وأخرجه أبو داود قال: حدثنا أحمد بن يونس وقتيبة بن سعيد المعنى قال أحمد، حدثنا الليث، حدثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي أن المسور بن مخرمة حدثه أنه سمع رسول الله ﷺ على المنبر يقول: ((إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا أن ينكحوا ابنتهم من علي بن أبي طالب فلا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي، وينكح ابنتهم فإنما ابنتي بضعة مني يريبني ما أرابها، ويؤذيني ما آذاها)) (٢).

وأخرجه الترمذي، قال: حدثنا قتيبة، قال: حدثنا الليث، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة قال: سمعت النّبي ﷺ يقول وهو على المنبر: ((إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنها بضعة مني، يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها)) (٣).

وأخرجه ابن ماجه، قال: حدثنا عيسى بن حماد المصري، أخبرنا الليث بن سعد، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: ((إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب فلا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، إلا أن يريد علي بن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما هي بضعة مني، يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها)) (٤).

---

(١) النَّسائي في المناقب، فاطمة بنت محمد ﷺ رضي الله عنها، (٨٣١٢).

(٢) أبو داود في النكاح، ما يكره أن يجمع بينهن من النساء، (٢٠٧١). وفي النكاح، ما يكره أن يجمع بينهن من النساء، بدون ترقيم.

(٣) الترمذي في أبواب المناقب عن رسول الله، ما جاء في فضل فاطمة رضي الله عنها، (٣٨٦٧)، وفي المناقب عن رسول الله ﷺ، ما جاء في فضل فاطمة رضي الله عنها (٣٨٦٩).

(٤) ابن ماجه في أبواب النكاح، الغيرة (١٩٩٨).

روى هذا الحديث عبد الله بن الزبير، والمسـور بن مخرمة، فأما حديث عبد الله بن الزبير فروي من طريق ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير، وأما حديث المسـور بن مخرمة فروي من طريق عروة بن الزبير، وابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة.

المطلب الثاني: شجرة الإسناد:

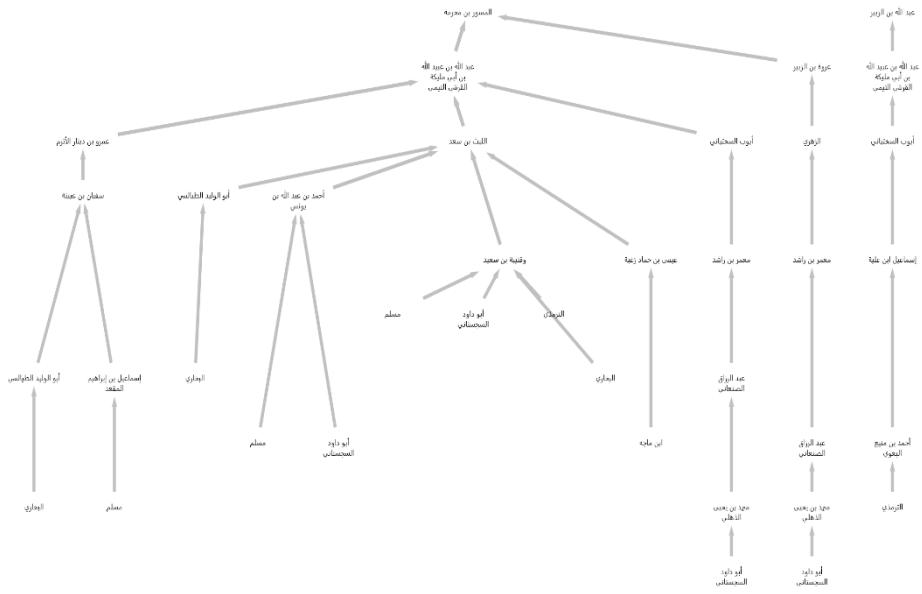

المطلب الثالث: علل الإسناد:

الحديث صـحيح أخرجه البخاري ومسـلم، وسـئل الدارقطني عن حديث ابن أبي مليكة، عن المسـور بن مخرمة: قال رسـول الله ﷺ: ((إنما فاطمة بضـعة مني، من أغضـبها فقد أغضبني))، فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن المسـور، ورواه داود العطار، عن عمرو مرسـلًا. ورواه الليث،

وابن لهيعة [1]، عن ابن أبي مليكة، وهو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة القرشي، تيمي، عن المسور بن مخرمة.

وخالفهم أيوب السختياني ورواه، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير، وحديث المسور بن مخرمة أشبه بالصواب [2]. قال ابن حجر: " أخرجه الترمذي وقال: حسن، وذكر الاختلاف فيه ثم قال: يحتمل أن يكون ابن أبي مليكة حمله عنهما جميعًا اهـ، والذي يظهر ترجيح رواية الليث لكونه توبع ولكون الحديث قد جاء عن المسور من غير رواية ابن أبي مليكة، فقد تقدم في فرض الخمس وفي المناقب من طريق الزهري، عن علي بن الحسين بن علي، عن المسور وزاد فيه في الخمس قصة سيف النّبي ﷺ" [3].

الشبه الواردة على الحديث سندًا ومتناً:

إسناد الحديث الذي رواه المسور بن مخرمة حول خطبة علي بن أبي طالب لابنة أبي جهل ورد في عدة مصادر حديثية، منها صحيح البخاري وصحيح مسلم، ومع ذلك، قد أثيرت بعض الشبهات حول هذا الحديث وذكره البعض في كتب صنفت في الأحاديث الموضوعة والضعيفة [4].

أولاً: سند الحديث: على الرغم من أن الحديث قد ورد في الصحيحين، إلا أن البعض اتهموا رجال السند وطعنوهم بمطاعن معظمها انحرافهم عن علي رضي الله عنه، وقد ذكر ابن حجر بعض هذا، فقال:" وإنما خطب النّبي ﷺ ليشيع الحكم المذكور بين الناس ويأخذوا به، إما على سبيل الإيجاب، وإما على سبيل الأولوية وغفل الشريف

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، مسند النساء، بنات رسول ﷺ ، فاطمة بنت رسول الله ﷺ من مناقب فاطمة رضي الله عنها، ٤٠٤/٢٢، (١٠١١) حدثنا موسى بن هارون، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ابن لهيعة، ثنا ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة: أن رسول الله ﷺصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إ ((نما ابنتي، يعني فاطمة، بضعة مني يريبني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها)).

(٢) علل الدارقطني، (١٣/ ٢٥١).

(٣) فتح الباري، ابن حجر، ٢٣٨/٩.

(٤) ينظر: موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة، إبراهيم القيسي وآخرون، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١. ١٤٢٠هـ.

المرتضى عن هذه النكتة فزعم أن هذا الحديث موضوع [١]؛ لأنه من رواية المسْوَر، وكان فيه انحراف عن علي، وجاء من رواية ابن الزبير وهو أشد في ذلك، ورُدّ كلامه بإطباق أصحاب الصحيح على تخريجه" [٢].

ثانياً: متن الحديث: أورد البعض شبهات أيضًا على متن هذا الحديث ملخصها اختلاف ألفاظ الحديث(الروايات): أن ألفاظ الحديث متناقضة جدًا والقضية واحدة وقد تحير الشراح هنا واضطربت كلماتهم ولم يوفقوا للجمع بينها وإن حاولوا، فلا يمكن القول بتعدّد الحادثة وتعذّر الجمع بين ألفاظ الحديث ... فذلك عندهم قرينة قويّة على أن لا واقعيّة للقضيّة [٣].

الرد على الشبهات:

قوة الإسناد: بالنسبة للشبهات حول السند، الحديث موجود في أصح كتب الحديث، صحيح البخاري وصحيح مسلم، وكلاهما معروفان بدقتهما وصرامتهما في شروط قبول الأحاديث وهما إماما النقد ولا يتقدمهما فيه متقدم فضلاً عن متأخر؛ لذا، سند الحديث يعتبر قويًا ومقبولًا.

التفسير المعقول للمتن: أما الشبهات المتعلقة بالمتن، فإن تفسير العلماء والمحدثين لهذا الحديث غالبًا ما يركز على كونه حادثة خاصة تتعلق بالغيرة الطبيعية بين الزوجات، ولم تكن تتعلق بأية إساءة لعلي بن أبي طالب أو فاطمة الزهراء رضي الله عنهما، وقد جمع العلماء بين ألفاظ الحديث بما سيظهر في تحليل هذا الحديث وحمْلهم اختلافَ الألفاظ

(١) ينظر: تنزيه الأنبياء، الشريف المرتضى، ص٢١٣-٢١٥.

(٢) ينظر: فتح الباري، ابن حجر، ٩/ ٢٣٨.

(٣) ينظر: خطبة علي عليه السلام ابنة أبي جهل، علي الميلاني الحسيني، دار الغدير للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٨هـ. ص٣٤.

كحجة على ردها تضييق لواسع، إذ إنه عند اختلاف الألفاظ يكون هناك ثلاث حالات منها الرد ومنها الجمع ومنها الترجيح [1].

فإسناد هذا الحديث يعد من الأسانيد الصحيحة والقوية، ولا توجد شبهة قوية يمكنها أن تضعف من صحته كما رواه البخاري ومسلم.

المبحث الثاني: دراسة المتن:

المطلب الأول: سبب ورود الحديث:

يأتي سبب الحديث تارة في عصر النبوة وتارة بعده وتارة يأتي بالأمرين، وفي هذا الحديث حصل الأمرين:

١. أما سببه في عصر النّبي ﷺ فقد ذكر ابن حجر ذلك فقال:" في رواية ابن أبي مليكة أن سبب الخطبة استئذان بني هشام بن المغيرة ، وفي رواية الزهري، عن علي بن الحسين بسبب آخر ولفظه: " أن عليًا خطب بنت أبي جهل على فاطمة، فلما سمعت بذلك فاطمة أتت النّبي ﷺ، فقالت: إن قومك يتحدثون" كذا في رواية شعيب، وفي رواية عبد الله بن أبي زياد عنه في صحيح ابن حبان: "فبلغ ذلك فاطمة فقالت: إن الناس يزعمون أنك لا تغضب لبناتك، وهذا علي ناكح بنت أبي جهل "، هكذا أطلقت عليه اسم فاعل مجازًا لكونه أراد ذلك وصمم عليه فنزلته منزلة من فعله، ووقع في رواية عبيد الله بن أبي زياد " خطب" ولا إشكال فيها ، قال المسور: فقام النّبي ﷺ، فذكر الحديث، ووقع عند الحاكم من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي حنظلة: "أن عليًا خطب بنت أبي جهل، فقال له أهلها: لا

(١) والتحقيق أن الاختلاف الواقع في المتن على ثلاثة أقسام ذكرها ابن حجر وهي: الأول: أن تختلف مخارج الحديث وتتباعد ألفاظه، أو أن يكون سياق الحديث في حكاية واقعة يظهر تعددها، والحكم هنا أنه يحمل القول بالتعدد بأن يحمل حديثين أو أحاديث، الثاني: أن تتحد الألفاظ والمخرج واحد، فيمكن القول بالتعدد، ويجمع بينها، ويكون الاختلاف من الرواة في التعبير، والقول بالتعدد هنا متجه. الثالث: أن تتباعد الألفاظ ويبعد احتمال التعدد ويبعد أيضاً الجمع بين الروايات، وهذا جعله ابن حجر على قسمين: لكنه لم يذكر سوى قسم واحد وهو ما إذا تضمن المخالفة بين الروايات المخالفة لحكم شرعي، فلا يقدح ذلك في الحديث، وتحمل تلك المخالفات على خِلل وقع لبعض الرواة، إذ رووا بالمعنى متصرفين. ومن كلامه هذا يعلم أن المخالفة تُؤثر - وكأنه سقْط من النسخة - وهو ما تضمن المخالفة لحكم شرعي، فيلجأ للترجيح. ويُحتمل المرجوح على أنه من تصرف بعض الرواة. ينظر: رد الحديث من جهة المتن دراسة في مناهج المحدثين والأصوليين. معتز الخطيب. ص ٣٢٣؛ النكت على كتاب ابن الصلاح ج٢، ص٧٩١-٨٠٨.

نزوجك على فاطمة "، قلت : فكأن ذلك كان سبب استئذانهم. وجاء أيضًا أن عليًا استأذن بنفسه، فأخرج الحاكم بإسناد صحيح إلى سويد بن غفلة، وهو أحد المخضرمين ممن أسلم في حياة النّبي ﷺ ولم يلقه، قال: "خطب علي بنت أبي جهل إلى عمها الحارث بن هشام، فاستشار النّبي ﷺ فقال: أعن حسبها تسألني؟ فقال: لا ولكن أتأمرني بها؟ قال: لا، فاطمة مضغة مني، ولا أحسب إلا أنها تحزن أو تجزع، فقال علي: لا آتي شيئا تكرهه"، ولعل هذا الاستئذان وقع بعد خطبة النّبي ﷺ بما خطب ولم يحضر على الخطبة المذكورة فاستشار، فلما قال له " لا " لم يتعرض بعد ذلك لطلبها، ولهذا جاء آخر حديث شعيب، عن الزهري: "فترك علي الخطبة "، وهي بكسر الخاء المعجمة، ووقع عند ابن أبي داود من طريق معمر، عن الزهري، عن عروة: " فسكت علي عن ذلك النكاح" [(١)].

٢. وأما سبب الرواية بعد عصر النّبي ﷺ فما رواه المسور تسليةً وتعزيةً لأهل البيت رضي الله عنهم، وذلك لما تلقاهم المسلمون حين قدموا المدينة، وكان فيمن تلقاهم المسور بن مخرمة، فحدث زين العابدين وأهل البيت رضي الله عنهم بهذا الحديث وفيه التسلية عن هذا المصاب [(٢)]، قال ابن حجر: " ولا أزال أتعجب من المسور كيف بالغ في تعصبه لعلي بن الحسين حتى قال: إنه لو أودع عنده السيف لا يمكن أحدًا منه حتى تزهق روحه، رعاية لكونه ابن ابن فاطمة محتجًا بحديث الباب، ولم يراع خاطره في أن ظاهر سياق الحديث المذكور غضاضة على علي بن الحسين لما فيه من إيهام غض من جده علي بن أبي طالب حيث أقدم على خطبة بنت أبي جهل على فاطمة حتى اقتضى أن يقع من النّبي ﷺ في ذلك من الإنكار ما وقع، بل أتعجب من المسور تعجبًا آخر أبلغ من ذلك، وهو أن يبذل نفسه دون السيف رعايةً لخاطر ولد ابن فاطمة، وما بذل نفسه دون ابن فاطمة نفسه - أعني الحسين والد علي الذي وقعت له معه القصة - حتى قتل بأيدي ظلَمَة الولاة، لكن يحتمل

(١) فتح الباري، ابن حجر ٩/ ١٣٨.

(٢) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، إبراهيم ابن حَمْزَة الحُسَيْني الحنفي الدمشقيّ، ٣١/١.

أن يكون عذره أن الحسين لما خرج إلى العراق ما كان المسور وغيره من أهل الحجاز يظنون أن أمره يؤول إلى ما آل إليه والله أعلم " [١].

المطلب الثاني: الدراسة اللغوية لمتن الحديث:

أ - ورد في الحديث: ((فاطمة بضعة مني)): الْبَضْعَةُ بالفتح: القطعة من اللحم، وقد تكسر، أي أنها جزء مني، كما أن القطعة من اللحم جزء من اللحم [٢]، وقال ابن منظور: " بضع: بضع اللحم يبضعه بضعاً وبضعه تبضيعًا: قطعه... وفلان بضعة من فلان: يذهب به إلى الشبه، وفي الحديث: فاطمة بضعة مني، من ذلك، وقد تكسر أي إنها جزء مني كما أن القطعة من اللحم، والجمع بضع " [٣].

ب- ((يريبني ما يريبها)) أي يسوءني ما يسوءها، ويزعجني ما يزعجها، يقال: رابني هذا الأمر، وأرابني إذا رأيت منه ما تكره [٤]، قال النووي: "يريبني فبفتح الياء، قال إبراهيم الحربي: الريب ما رابك من شيء خفت عقباه، وقال الفراء: راب وأراب بمعنى، وقال أبو زيد : رابني الأمر تيقنت منه الريبة، وأرابني شككني وأوهمني، وحكي عن أبي زيد أيضًا وغيره كقول الفراء" [٥]، قال القرطبي:" و" يريبني ما رابها ": أي يشق علي ويؤلمني، يقال: رابني فلان: إذا رأيت منه ما تكرهه - ثلاثيًّا - والاسم منه : الرِّيبة، وهذيل تقول فيه : أرابني لرباعياً والمشهور : أن أراب : إنما هو بمعنى صار ذا ريبة، فهو مريب ، وارتاب بمعنى : شك، والرَّيب: الشك" [٦].

المطلب الرابع: البلاغة والأدب واللغة في الحديث:

تحليل هذا الحديث الشريف من الناحية الأدبية والبلاغية يكشف عن جوامع الكلم والبلاغة التي اتصف بها نبينا محمد ﷺ في توصيل رسالته من خلالها، ومن ذلك:

---

(١) فتح الباري، ابن حجر ٢٣٨/٩.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، ١٣٢/١، مادة(بضع).

(٣) لسان العرب، ابن منظور، ٩٨/٢، مادة (بضع).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، ٢٨٦/٢ مادة (رَيَبَ).

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ٥٨٦/١٦.

(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٣٥٠/٦.

١. التكرار في قوله "فلا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن" نجد تكرارًا ثلاثيًا، وهو أسلوب بلاغي يستخدم للتأكيد على الرفض القاطع، هذا التكرار يعمق المعنى ويبرز أهمية الموضوع للنبي ﷺ، ففي الحديث تكرير في اللفظ والمعنى، وهو يدل على معنى واحد فهو دلالة اللفظ على المعنى مردداً، والمراد به غرض واحد، والتكرار ينقسم قسمين: أحدهما يوجد في اللفظ والمعنى، والآخر يوجد في المعنى دون اللفظ، ففي هذا الحديث التكرار يدل على معنى واحد، والمراد به غرض واحد من التكرير الذي هو أشد موقعًا من الإيجاز، لانصباب العناية إلى تأكيد القول في منع علي رضي الله عنه من التزويج بابنة أبي جهل بن هشام [١].

والتكرار من عادة العرب فقد ألمح الجاحظ إلى وظيفته في الإفهام واستعمل مصطلح (الترداد، والإعادة) بمعنى التكرار نفسه [٢]، وقد عقد ابن قتيبة فصلاً خاصاً به، قال فيه: ومن مذاهبهم -يعني العرب-التكرار، إرادة التوكيد والإفهام [٣]، وذكر ابن فارس أن سنة التكرير والإعادة إرادة الإبلاغ بحسب العناية بالأمر [٤].

قال ابن حجر: "قوله فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن كرر ذلك تأكيدًا، وفيه إشارة إلى تأبيد مدة منع الإذن وكأنه أراد رفع المجاز لاحتمال أن يحمل النفي على مدة بعينها، فقال: ثم لا آذن؛ أي ولو مضت المدة المفروضة تقديرًا لا آذن بعدها ثم كذلك أبدا" [٥].

٢. الاستعارة: في قوله "فإنما هي بضعة مني" استخدم النّبي ﷺ استعارة بلاغية رائعة، فالتعبير "بضعة مني" يعني أنها جزء من جسده، ولكنه هنا يستخدمه مجازًا ليعبر عن القرب.

٣. الإيجاز: الحديث يتسم بالإيجاز البلاغي، حيث يُعبّر النّبي ﷺ عن موقفه بعبارات موجزة وقوية، دون إطالة. هذا الأسلوب يجذب انتباه السامعين ويحفظ الفكرة في أذهانهم.

---

(١) ينظر: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ابن الأثير (٣/ ١٠).

(٢) البيان والتبين، الجاحظ ١/ ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦.

(٣) تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة، ٢٣٥.

(٤) الصاحبي في فقه اللغة وعلم العربية، ص ٣٤١.

(٥) فتح الباري، لابن حجر (٩/ ٣٢٨ ط السلفية).

٤. التأثير الخطابي: القوة في التعبير: الحديث تم إلقاؤه على المنبر، مما يدل على موقف جاد، استخدام النّبي ﷺ لأسلوب الخطاب المباشر والعاطفي يعكس أهمية الموضوع ويشد انتباه المستمعين.

المطلب الخامس: المعنى الإجمالي:

قال الإمام النووي: " قال العلماء: في هذا الحديث تحريم إيذاء النّبي ﷺ بكل حال، وعلى كل وجه، وإن تولد ذلك الإيذاء مما كان أصله مباحًا ، وهو حي، وهذا بخلاف غيره، قالوا : وقد أعلم ﷺ بإباحة نكاح بنت أبي جهل لعلي بقوله ﷺ: لست أحرم حلالًا ، ولكن نهى عن الجمع بينهما لعلتين منصوصتين : إحداهما أن ذلك يؤدي إلى أذى فاطمة ، فيتأذى حينئذ النّبي ﷺ ، فيهلك من آذاه ، فنهى عن ذلك لكمال شفقته على علي، وعلى فاطمة، والثانية : خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة، وقيل : ليس المراد به النهي عن جمعهما، بل معناه أعلم من فضل الله أنهما لا تجتمعان، كما قال أنس بن النضر: والله لا تكسر ثنية الربيع. ويحتمل أن المراد تحريم جمعهما، ويكون معنى لا أحرم حلالاً، أي: لا أقول شيئًا يخالف حكم الله، فإذا أحل شيئا لم أحرمه، وإذا حرمه لم أحلله، ولم أسكت عن تحريمه، لأن سكوتي تحليل له، ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت نبي الله وبنت عدو الله" [١].

(١) شرح النووي على مسلم (١٦/ ٣).

المبحث الثالث: فوائد الحديث:

المطلب الأول: الفوائد الأصولية والفقهية:

يستفاد من هذا الحديث عدة فوائد أصولية وفقهية ومنها:

١. تحرم الأذية والإضرار في الإسلام فعن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: ((لا ضرر ولا ضرار)) [(١)]، وفي هذا الحديث منع النّبي ﷺ الإضرار والأذى الذي يصل إليه بتضرر فاطمة رضي الله عنها... ويؤخذ من هذا الحديث أن فاطمة لو رضيت بذلك لم يمنع علي من التزويج بها أو بغيرها، وفي الحديث تحريم أذى من يتأذى النّبي ﷺ بتأذيه، لأن أذى النّبي ﷺ حرام اتفاقًا قليله وكثيره، وقد جزم بأنه يؤذيه ما يؤذي فاطمة، فكل من وقع منه في حق فاطمة شيء فتأذت به فهو يؤذي النّبي ﷺ بشهادة هذا الخبر الصحيح" [(٢)].

" قال العلماء : في هذا الحديث تحريم إيذاء النّبي ﷺ بكل حال ، وعلى كل وجه، وإن تولد ذلك الإيذاء مما كان أصله مباحًا، وهو حي، وهذا بخلاف غيره [(٣)]... قال ابن التين : أصح ما تحمل عليه هذه القصة أن النّبي ﷺ حرم على علي أن يجمع بين ابنته وبين ابنة أبي جهل؛ لأنه علل بأن ذلك يؤذيه وأذيته حرام بالاتفاق، ومعنى قوله: " لا أحرم حلالًا " أي: هي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة، وأما الجمع بينهما الذي يستلزم تأذي النّبي ﷺ لتأذي فاطمة به فلا، وزعم غيره أن السياق يشعر بأن ذلك مباح لعلي، لكنه منع النّبي ﷺ

---

(١) مالك في الأقضية، القضاء في المرفق، (٢٧٥٨). هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جميع الرواة مرسلاً، وقد رواه الدراوردي، عن عمر بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري مسنداً. أخرجه البيهقي في الصلح، لا ضرر ولا ضرار، (١١٥٠٢). قال ابن عبد البر: هذا الحديث لا يستند من وجه صحيح. وفي الطرق المسندة عند ابن ماجه عن ابن عباس جابر الجعفي، وتفرد عن الداروردي عثمان بن محمد ضعيف. ينظر: لسان الميزان ١٥٣/٤؛ والاستذكار، ابن عبد البر، ١٩٠/٧؛ والتمهيد، ١٥٧/٢٠.

(٢) فتح الباري، ابن حجر ،٢٣٨/٩.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ٥٨٩/١٦.

رعاية لخاطر فاطمة، وقبل هو ذلك امتثالًا لأمر النّبي ﷺ... لا يبعد أن يعد في خصائص النّبي ﷺ ألا يتزوج على بناته، ويحتمل أن يكون ذلك خاصًا بفاطمة عليها السلام" (١).

٢. التعدد في الأصل مباح قال تعالى:﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ﴾ [النساء:٣]، ولا يحق لأحد أن يحرم حلالًا؛ لأن المرأة تجد مشقة من ضرائرها ومن غيرتها منهن، فمنهج النّبي ﷺ في التعامل مع ضغوط التكاليف والأحكام هو رفع الشاق منها للضرورة التي تقدّر بقدرها؛ لأن المشقة غير مقصودةٍ لذاتها، أما ما يشقّ على النفس غير ذلك فتُحمل عليه، ولا يتهاون فيها مثل الضغط الذي تجده المرأة من الغيرة على زوجها من ضرائرها في حال العدل، يقول الإمام الشاطبي: " مقصود الشريعة إبعاد المكلف عن اتباع هواه، وذلك أن مخالفة ما تهواه الأنفس شاقٌ عليها ... لكن الشارع إنما قصد بوضع الشريعة إخراج المكلف عن اتباع هواه حتى يكون عبدًا لله، فإن مخالفة الهوى ليست من المشقات المعتبرة في التكليف، وإن كانت شاقةً في مجاري العادات، إذ لو كانت معتبرةً حتى يشرع التخفيف لأجل ذلك لكان ذلك نقضًا لما وُضعت الشريعة له، وذلك باطلٌ فما أدى إليه مثله" (٢).

قال ابن حجر: "وكان علي قد أخذ بعموم الجواز، فلما أنكر النّبي ﷺ أعرض عن الخطبة، وإنما خطب النّبي ﷺ ليشيع الحكم المذكور بين الناس ويأخذوا به، إما على سبيل الإيجاب، وإما على سبيل الأولوية، وغفل الشريف المرتضى عن هذه النكتة فزعم أن هذا الحديث موضوع؛ لأنه من رواية المسْوَر، وكان فيه انحراف عن علي، وجاء من رواية ابن الزبير وهو أشد في ذلك، ورُدّ كلامه بإطباق أصحاب الصحيح على تخريجه" (٣). وليس في هذا الحديث الغضّ من مكانة علي رضي الله عنه بل على العكس، فقد ذكر الطحاوي أنه إن قيل: " ذُكر في هذه الآثار ثناء رسول الله ﷺ على أبي العاص في تركه ابنة رسول الله ﷺ التي كانت عنده مثل الذي كان من علي في ابنة رسول الله التي كانت عنده، أفيكون ذلك على موضع له

(١) فتح الباري، ابن حجر ،٩/٢٣٨.

(٢) الموافقات، الشاطبي ٢/٢٦٤.

(٣) ينظر: فتح الباري ابن حجر ،٩/ ٢٣٨.

من قلبه ﷺ بما كان منه في ابنته يتقدم به ما لعلي في قلبه ﷺ في ابنته التي كانت عنده مما يخالف ذلك، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل: أنه قد يحتمل أن يكون الذي كان من أبي العاص بتركه ما كان ترك من ذلك في ابنة رسول الله ﷺ التي كانت عنده أن نفسه لم تدعه إلى ذلك من غيرها ، وكان الذي كان من علي عليه السلام مما ذكر عنه في هذه الآثار، لما دعته نفسه إليه من التي خطبها ، إذ لم تحرم الشريعة التي هو من أهلها ذلك منها ، وإن كان الأحسن به ترك التعرض لذلك لما يدخل به قلب ابنة رسول الله ﷺ التي عنده، مما هو موجود في مثلها، فلما كان من رسول الله ما كان مما ذكر عنه في هذه الآثار علم به ما كان عند رسول الله في ذلك ، فمال إليه وآثره على ما كانت نفسه دعته إليه مما يخالف ذلك ، فكان في ذلك محمودًا لإيثاره رسول الله ﷺ على ما مالت إليه نفسه، مما لا خفاء بمثله من صعوبة ذلك وغلظه، فكان في ذلك فوق حال أبي العاص في تركه ما لم تكن نفسه دعته إليه" [١].

٣. وفيه حجة لمن يقول بسد الذريعة؛ لأن تزويج ما زاد على الواحدة حلال للرجال ما لم يجاوز الأربع ومع ذلك فقد مُنع من ذلك في الحال لما يترتب عليه من الضرر في المآل" [٢].

"سد الذرائع: والذريعة الوسيلة للشيء ومعنى ذلك حسم مادة وسائل الفساد دفعاً له، فمتى كان الفعل السالم عن المفسدة وسيلة إلى المفسدة منعنا من ذلك الفعل وهو مذهب مالك رحمه الله" [٣]، قال القرطبي: "ففيه القول بسد الذرائع، وإعمال المصالح، وأن حرمة النّبي ﷺ أعظم من حرمة غيره، وتظهر فائدة ذلك: بأن من فعل مِنَّا فعلا يجوز له فعله لا يمنع منه، وإن تأذى بذلك الفعل غيره، وليس ذلك حالنا مع النّبي ﷺ بل يحرم علينا مطلقًا فعل كل شيء يتأذى به النّبي ﷺ وإن كان في أصله مباحًا، لكنه إن أدَّى إلى أذى

(١) شرح مشكل الآثار، أبو جعفر الطحاوي، ٥١٥/١٢.

(٢) فتح الباري، ابن حجر، ٩/ ٣٢٩.

(٣) شرح تنقيح الفصول، القرافي، ص٤٤٨.

النّبي ﷺ ارتفعت الإباحة، ولزم التحريم" [١] ، "وقال القرطبي: وسد الذرائع ذهب إليه مالك وأصحابه وخالفه أكثر الناس تأصيلًا، وعملوا عليه في أكثر فروعهم تفصيلًا" [٢].

٤. استُدِل بهذا الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم:(بضعة مني) في أنه: لا تجوز شهادة الوالد لولده، والولد لوالديه، قال الشافعي: "لا تجوز شهادة الوالد لولده ولا لبني بنيه ولا لبني بناته وإن تسّفلوا ولا لآبائه وإن بعدوا؛ لأنه من آبائه وإنما شهد لشيء هو منه وأن بنيه منه فكأنه شهد لبعضه" [٣].

٥. قوله ﷺ: ((وإني لست أحرم حلالاً ، ولا أحل حرامًا)) صريح في أن الحكم بالتحليل والتحريم من الله تعالى، وإنَّما الرسول مُبلغ، ويُستدلُ به في منع اجتهاد النّبي ﷺ في الأحكام، ومن منع جواز تفويض الأحكام إلى النّبي ﷺ ولا حُجَّة فيه، لأنَّ اجتهاد المجتهد لا يوجب الأحكام، ولا ينشئها، وإنَّما هو مُظْهِر لها ... ويفيد هذا : أن حكم الله على عليٍّ ، وعلى غيره التخيير في نكاح ما طاب له من النساء إلى الأربع، ولكن النّبي ﷺ إنما منع عليًّا من ذلك لما خاف على ابنته من المفسدة في دينها من ضرر عداوةٍ تَسري إليها، فتتأذى في نفسها، فيتأذى النّبي ﷺ بسببها، وأذى النّبي ﷺ حرام، فيحرم ما يؤدي إليه... وتظهر فائدة ذلك: بأن من فعل مِنَّا فعلا يجوز له فعله لا يمنع منه ، وإن تأذى بذلك الفعل غيره ، وليس ذلك حالنا مع النّبي ﷺ بل يحرم علينا مطلقًا فعل كل شيء يتأذى به النّبي ﷺ وإن كان في أصله مباحًا، لكنه إن أدَّى إلى أذى النّبي ﷺ ارتفعت الإباحة، ولزم التحريم" [٤] . ومن جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت نبي الله وبنت عدو الله" [٥].

٦. قال ابن حجر: "ترجم البخاري في كتاب النكاح قال: باب الشقاق وهل يشير بالخلع عند الضرورة، واعترضه ابن التين بأنه ليس فيه دلالة على ما ترجم به، ونقل ابن بطال قبله عن المهلب قال: إنما حاول البخاري بإيراده أن يجعل قول النّبي ﷺ " فلا آذن "

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ٣٥٠/٦.

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، ٨/ ٩٠.

(٣) ينظر: الأم، الشافعي، ٧/ ٤٩ ط الفكر.

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، القرطبي ٣٥٠/٦.

(٥) شرح النووي على مسلم (٣/١٦).

خلعًا، ولا يقوى ذلك لأنه قال في الخبر " إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي " فدل على الطلاق، فإن أراد أن يستدل بالطلاق على الخلع فهو ضعيف، وإنما يؤخذ منه الحكم بقطع الذرائع. وقال ابن المنير في الحاشية: يمكن أن يؤخذ من كونه أشار بقوله ﷺ " فلا آذن " إلى أن عليًا يترك الخطبة، فإذا ساغ جواز الإشارة بعدم النكاح التحق به جواز الإشارة بقطع النكاح" (١).

٧. "وفيه: ما يدلّ على جواز غضب الرَّجل لابنته وولده وحرمه، وعلى الحرص في دفع ما يؤدي لضررهم، إذا كان ذلك بوجه جائز" (٢).

٨. وفيه ما يدلّ على جواز خطبة الإمام الناس وجمعهم لأمر يحدث (٣).

٩. وقوله: ((والله لا تجتمع ابنة نبي الله وابنة عدوِّ الله عند رجل واحد أبدًا)) "دليل على أن الأصل أن ولد الحبيب حبيب، وولد العدو عدوّ، إلى أن يتيقن خلاف ذلك، وقد استنبط بعض الفقهاء من هذا منع نكاح الأَمَة على الحرَّة، وليس بصحيح، لأنَّه يلزم منه منع نكاح الحرَّة الكتابية على المسلمة، ومنع نكاح ابنة المرتد على من ليس أبوها كذلك، ولا قائل به فيما أعلم، فدلَّ ذلك على أن ذلك الحكم مخصوص بابنة أبي جهل وفاطمة رضي الله عنها" (٤).

١٠. "ويؤخذ من الحديث إكرام من ينتسب إلى الخير أو الشرف أو الديانة" (٥).

١١. "وقد احتج به من منع كفاءة من مس أباه الرق ثم أعتق بمن لم يمس أباها الرق، ومن مسه الرق بمن لم يمسها هي بل مس أباها فقط" (٦).

---

(١) فتح الباري، ابن حجر ٩/ ٣١٤.

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، القرطبي، ٣٥٠/٦.

(٣) المرجع السابق.

(٤) المرجع السابق.

(٥) فتح الباري، ابن حجر، ٢٣٨/٩.

(٦) فتح الباري، ابن حجر، ٢٣٨/٩.

المطلب الثاني: الفوائد النفسية والتربوية:

تجلى في هذا الحديث العديد من الفوائد النفسية والتربوية والتي تبين الكمال الإنساني والرحمة في نهجه ﷺ منها:

١. اعتنى النّبي ﷺ بالانفعالات ومنها انفعال الغيرة، فقد راعى تلك الغريزة التي بُثَّت في المرأة تجاه ضرتها، وهي كما يقول القوصي: "استعدادٌ يستثار في الإنسان إذا ما أدرك نفسه إزاء عائقٍ بشعور الغضب، وينزع إلى تهشيم العائق، والتخلص منه عن طريق هجومه عليه ومقاتلته إياه" [(١)]، قال القرطبي: "و قوله ﷺ ((لا آذن ، ثم لا آذن ، ثم لا آذن")) تأكيد لمنع الجمع بين فاطمة، وبين ابنة أبي جهل ، لما خاف النّبي ﷺ على فاطمة من الفتنة من أجل الغَيْرة، ولما توقع من مناكدة هذه الضَّرَّة ، لأنَّ عداوة الآباء قد تؤثر في الأبناء" [(٢)].

٢. المشاكلة والمساندة الانفعالية لفاطمة ﷺ،وأن أسلوب المساندة الانفعالية [(٣)]، هو الأسلوب الأكثر استخدامًا مع الأفراد المصابين بالاكتئاب [(٤)]، إذ إن النّبي ﷺ أظهر تعاطفًا عميقًا مع مشاعر فاطمة الزهراء ﷺ عندما شعرت فاطمة بالضيق من خطبة علي بن أبي طالب لابنة أبي جهل، قام النّبي ﷺ بالتعبير عن كراهيته لما يسوءها.

٣. استخدام النمذجة في التوجيه وكف السلوك غير المرضي والترغيب في السلوك المرضي عبر التوجيه وطرح نموذج يحسن الاقتداء به، وهو تقديم نموذج حي مرضي ليزيد من تسهيل السلوك المرغوب والكف عن السلوك الذي يراد تغييره أو منع وقوعه، فمن الطرق القائمة على التعلم الاجتماعي Social Learning، من الأمور المشاهدة في الحياة أن الإنسان يتعلم مجموعة كبيرة من السلوكيات وخاصة الاجتماعية عن طريق ملاحظة آخرين يقومون بها، وقد ظهرت مجموعة من النظريات التي تفسر التعلم بهذه الطريقة، إلا أن أوسعها انتشارًا وارتباطًا بالإرشاد والعلاج النفسي كانت تلك النظرية التي وضعها عالم

---

(١) أسس الصحة النفسية، عبد العزيز القوصي، ص٧٦.

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، القرطبي، ٣٥٠/٦.

(٣) هي المساندة التي تعطي الإحساس بالحب والاهتمام والاشتراك مع الآخرين في شبكة علاقات. ينظر: ضغوط الحياة والاضطرابات النفسية، بشرى إسماعيل، ص٩٠.

(٤) ينظر: التعامل مع الضّغوط النفسية، أحمد نايل الغرير وآخرون، ص١٢١.

النفس الأمريكي ألبرت باندورا "١٩٧٧" Albert Bandura، والتعلم الاجتماعي أو التعلم بالملاحظة "التعلم من نموذج" أسلوب عرفته البشرية منذ القدم [١]. فلقد وضع النّبي ﷺ في خطبته نموذجًا من أصهاره وعد فوقّى على فرض كان هناك شرط بين علي والنّبي ﷺ بأن لا يتزوج على فاطمة، وإن لم يكن هناك شرطًا فليقتدي بصهر النّبي ﷺ بأن شرط ووقّى؛ لكيلا يدخل الأذية على رسول الله ﷺ، ففي أحد روايات الحديث ذكر ثناء النّبي ﷺ على أحد أصهاره وهو كما ذكره ابن حجر: " أبو العاص بن الربيع " [٢]، قال العيني: " وأراد بصهره أبا العاص بن الربيع زوج بنته زينب رضي الله تعالى عنها ، أسر يوم بدر فمُنّ عليه بلا فداء كرامة لرسول الله ﷺ، وكان قد أبى أن يطلق بنته إذ مشى إليه المشركون في ذلك، فشكر له رسول الله ﷺ مصاهرته وأثنى عليه، ورد زينب إلى رسول الله ﷺ بعد بدر بقريب حين طلبها منه ، وأسلم قبل الفتح" [٣].

وفي الثناء عليه حافزًا وأثرًا لإيجاد سلوك جديد إذ يستطيع الإنسان عن طريق ملاحظة نموذج أن يتعلم سلوكاً جديداً مناسباً، كذلك فإن ملاحظة سلوك النموذج يكون له أثر اجتماعي تسهيلي "أو إنمائي" عن طريق دفع المسترشد إلى أداء تلك السلوكيات التي كان بوسعه أن يقوم بها فيما مضى [٤].

قال ابن حجر: "(حدثني فصدقني) لعله كان شرط على نفسه ألا يتزوج على زينب، وكذلك علي، فإن لم يكن كذلك فهو محمول على أن عليًا نسي ذلك الشرط فلذلك أقدم على الخطبة، أو لم يقع عليه شرط إذ لم يصرح بالشرط لكن كان ينبغي له أن يراعي هذا القدر فلذلك وقعت المعاتبة" [٥]، ففي هذا الحديث يمكن أن يظهر التعزيز الإيجابي (Positive Reinforcement)، وفيه أهمية التربية بالقدوة (Modeling Theory).

---

(١) العملية الإرشادية، محروس الشناوي، ٣٦٧.

(٢) فتح الباري، ابن حجر، ١٠٦/٧.

(٣) عمدة القاري، العيني، ٢٩٨/٣.

(٤) العملية الإرشادية، الشناوي، ٣٧٠.

(٥) فتح الباري، ابن حجر ١٠٦/٧.

٤. في شكاية فاطمة ﵂ للنبي ﷺ أسلوب مواجهة للضغوط، فعملت ﵂في دائرة التأثير الخاصة بها، للوقاية من الانفعالات السيئة، ويمكن أن تكون﵂ نموذجًا للمرأة لتقي نفسها من كثيرٍ من الضّغوطات عن طريق الفصل بين ما يمكنها التحكم فيه، ومالا يمكنها التحكم فيه، ومن ثم العمل في الدائرة التي تستطيع التأثير فيها، وذلك ثمرةٌ للإيمان الصحيح بالقضاء والقدر.

ويمثل ذلك أحد أساليب مواجهة الضّغوط المندرجة في المواجهة السلوكية، وتتمثل في أفعالٍ ظاهرةٍ توجّه مباشرةً لمواجهة الموقف[(١)]؛ مما يوفر لها ظروفًا أكثر ملائمةً وأقل ضغطًا، ويخلق لديها ذلك الالتزام والشعور بتحمّل المسؤولية، وتتخذ خطواتٍ إيجابيةٍ للتكيف.

٥. الذوق والخلق الرفيع لدى النّبي ﷺ في المعاملة، وقلة ما يواجه الآخرين بما يعابون به، وهو نوع مداراة للآخرين التي تقود للتوافق الاجتماعي، قال ابن حجر: " وكان النّبي ﷺ قلّ إن يواجه أحدًا بما يعاب به، ولعله إنما جهر بمعاتبة علي مبالغةً في رضا فاطمة عليها السلام، وكانت هذه الواقعة بعد فتح مكة، ولم يكن حينئذ تأخر من بنات النّبي ﷺ غيرها، وكانت أصيبت بعد أمها بإخوتها، فكان إدخال الغيرة عليها مما يزيد حزنها"[(٢)].

٥. التصريح بأسلوب الإثابة والتعريض بالعتاب من الأساليب التربوية النافعة، فقول النّبي ﷺ ((فحدثني فصدقني))؛ أي في الحديث مدح له بحسن معاملته، ولعله ﷺ ذكره تعريضا لعلي[(٣)]، والتعريض خلاف التصريح، يقال عرَّض فلان وبفلان، إذا قال قولاً

(١) ينظر: التحصين النفسي وعلاقته بأساليب مواجهة الضّغوط النفسية لدى عينة من أعضاء هيئة التدريس بجامعة عبد العزيز، عبير محمد صبيان وآخرون، ص ١٥٦.

(٢) فتح الباري، ابن حجر، ١٠٦/٧.

(٣) شرح السندي على سنن ابن ماجه ، ٦١٦/١.

وهو يعنيه، ومنه المعاريض في الكلام وهي التورية بالشّيء عن الشّيء [١]، وأصله من العرض للشيء الذي هو جانبه وناحية منه كأن المتكلم أمال الكلام إلى جانب يدل على الغرض [٢].

إن أسلوب التربية بالتعريض له تأثير إيجابي على المتربّين، وهو ما يُسمّيه علماء التربية بالتأثير المتمركز حول المتربّي، عبر عوامل مؤثرة يستوعبها الشخص المقصود بمدركاته ثم يحدث التغيير المطلوب، ويتطلب ذلك مراعاة أحوال المتربي من حيث الكبر والصغر ومختلف مراحل الحياة التي يمر بها، وظروف التي أدت به إلى الموقف المعين [٣].

٦. المنهج الوقائي للنبي ﷺ في حدوث الضّغوط النفسية، كالوقاية من الوقوع بالغيرة والوقاية من الضّغوط الاجتماعية، قال ابن حجر: "يعني أنها لا تصبر على الغيرة، فيقع منها في حق زوجها في حال الغضب ما لا يليق بحالها في الدين"[٤]، ففي منع النّبي ﷺ لزواج عليٍّ قطعٌ لأسباب الضغط، ووقايةً لفاطمة ﷺ من انفعالاتٍ وسلوكياتٍ تؤذيها فتؤذيه ﷺ.

فيلحظ الجانب الوقائي في التعامل مع المشكلات والضّغوط عبر معالجتها قبل وقوعها وكف تأثيرها باتخاذ تدابير أولية قبل تطورها، وهي معالجة سلوكية، يمكن للمرأة وقاية نفسها من كثيرٍ من الضّغوطات عن طريق الفصل بين ما يمكنها التحكم فيه، ومالا يمكنها التحكم فيه، ومن ثم العمل في الدائرة التي تستطيع. قال الكرماني: "تؤخذ مطابقة الترجمة من كون فاطمة ما كانت ترضى بذلك، فكان الشقاق بينها وبين على متوقعًا، فأراد ﷺ دفع وقوعه بمنع على من ذلك بطريق الإيماء والإشارة، وهي مناسبة جيدة" [٥]، قال ابن حجر: " وفيه أن الغبيراء إذا خشي عليها أن تفتن في دينها كان لوليها أن يسعى في إزالة ذلك

(١) الصحاح، الجواهري، ٣ /١٠٨٧ وينظر: زين الدين الرازي، مختار الصحاح، ص ٢٠٥.

(٢) تاج العروس، الزبيدي، ١٨/٤١٢.

(٣) ينظر: https://montdatarbawy.com ٢٠٢٤/٣/٢٥.

(٤) فتح الباري، ابن حجر ٩/٣٢٩.

(٥) فتح الباري، ابن حجر، ٩/٣١٤. والترجمة المقصودة قول البخاري: في كتاب الطلاق: باب الشقاق وهل يشير بالخلع عند الضرورة.

كما في حكم الناشـــز، كذا قيل وفيه نظر، ويمكن أن يزاد فيه شـــرط ألا يكون عندها من تتسلى به ويخفف عنها الحملة كما تقدم" [١].

وهذا من دفع الهم برفعه إن كان ذلك مســـتطاعًا، فعن أبي هريرةﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((المؤمن القويّ، خير وأحبّ إلى الله من المؤمن الضّعيف، وفي كلٍّ خيرٌ احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيءٌ، فلا تقل لو أنّي فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل، فإنّ لو تفتح عمل الشّيطان)) [٢]. فالاستعانة فلا بد من محاولة الخروج من الضيق بالوسائل المتاحة.

٧. يلاحظ الذّكاء الانفعالي في شـخص النّبي الكريم ﷺ ويمكن بيان مفهوم الذّكاء الانفعالي بأنه: منظومةٌ من الكفايات الانفعالية والاجتماعية الناشـــئة عن المرور بخبرةٍ ما، يترتب عنها وعيٌ بالذات، وإدارة وضـــبط الانفعالات، وامتلاك مهارات التعاطف من خلال قراءة الرسائل الانفعالية غير المنطوقة، فضلًا عن تحفيز الذات ومواجهة العقبات بمرونةٍ، والتواصـــل مع الآخرين في ظل مهارات الاتصـــال[٣]، فيمثل هذا الحديث مظهرًا من مظاهر الذّكاء الانفعالي في المنهج النبوي: فالإنســـان ذو الذّكاء العاطفي يعي عواطفه، ويتعرّف على شـــعورٍ ما وقت حدوثه، وتمثل الشـخصـية النّبويّة نموذج الكمال الإنســاني. ومن الذّكاء العـاطفي التعرف على عواطف الآخرين: ويبرز ذلـك بـالشـــعور بـالآخرين الـذي نصّ عليـه رســـول الله ﷺ بقوله فيما يرويه النعمان بن بشـــير ﷺ أنه قال: ((ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادّهم وتعاطفهم، كمثل الجســـد، إذا اشـــتكى عضـــوًا تداعى له ســـائر جســـده بالسّـــهر والحمّى)) [٤].

ومن ذلك مراعاة التفريغ النفسي لدى الإنسان والمرأة بشكل خاص قال ابن حجر:" وفيه أن الغيراء إذا خشـــي عليها أن تُفتن في دينها كان لوليها أن يســـعى في إزالة ذلك كما في

(١) فتح الباري،٩ ابن حجر، /٢٣٨.

(٢) مسلم في القدر، في الأمر بالقوة وترك العجز، (٢٦٦٤).

(٣) ينظر: الذّكاء الانفعالي وعلم النفس التربوي، سعاد جبر سعيد، ص٤٦- ص٤٧.

(٤) البخاري في الأدب، رحمة الناس والبهائم، (٦٠١١)؛ ومسـلم في البر والصـلة والآداب، تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم. (٢٥٨٦).

حكم الناشز كذا قيل، وفيه نظرٌ، ويمكن أن يزاد فيه شرطٌ أن لا يكون عندها من تتسلى به ويخفف عنها الحَمَلَة كما تقدم، ومن هنا يؤخذ جواب من استشكل اختصاص فاطمة بذلك مع أن الغيرة على النّبي ﷺ أقرب إلى خشية الافتتان في الدين، ومع ذلك فكان ﷺ يستكثر من الزوجات، وتوجد منهن الغيرة كما في هذه الأحاديث، ومع ذلك ما راعى ذلك ﷺ في حقّهن كما راعاه في حق فاطمة، ومحصَّل الجواب: أن فاطمة كانت إذ ذاك كما تقدم فاقدةً من تركن إليه من يؤنسها ويزيل وحشتها من أم أو أخت، بخلاف أمهات المؤمنين فإن كل واحدةٍ منهن كانت ترجع إلى من يحصل لها معه ذلك وزيادةً عليه وهو زوجهن ﷺ لما كان عنده من الملاطفة، وتطييب القلوب، وجبر الخواطر بحيث إن كل واحدةٍ منهن ترضى منه لحسن خلقه، وجميل خلقه بجميع ما يصدر منه بحيث لو وجد ما يخشى وجوده من الغيرة لزال عن قربٍ" [(١)]. فكما ذكر ابن حجر: من أنها كانت تفتقر للأم أو الأخت اللواتي يمكن للمرأة أن تبث همومها عندهن، ففي شرح ابن حجر لهذا الحديث بيّن أن النّبي ﷺ راعى غياب التفريغ النفسي لدى فاطمة رضي الله عنها، حيث لم يكن بجانبها من تبث له همومها أو يقوم بتسليتها من أمٍ أو أختٍ، وظهر فعل ذلك من قبل النّبي ﷺ لزوجاته وتسليته لهن رغم وجود الغيرة منهن بتعدد زوجاته ﷺ، وبوجود من يفرّغن عنده ضغطهنّ، فإن كل واحدةٍ منهن كانت ترجع إلى من يحصل لها معه المؤانسة وزوال الوحشة والهمّ.

٨. الثبات الانفعالي من صفات الشخصية القوية المتحكمة بالذات، وهو ينتج عن الضبط الذاتي للانفعال وللرغبات، وهي سلسلة من التفكير المبني على الإيمان تقود لا محالة إلى الثبات الانفعالي؛ لأن الإنسان يضبط انفعالاته وفق محبته العقلية لله ورسوله فيقف في انفعالاته عند حدود ما حدّه الله ورسوله. فميل علي رضي الله عنه عن رغبته إلى رغبة رسول الله ﷺ حبًا له ولفاطمة من القوة في إدارة الانفعالات وثباتها، قال الطحاوي:"، فكان في هذه الآثار أن عليًا عليه السلام قد كان خطب تلك المرأة، فاحتمل أن يكون ذلك كان منه، وهو لا يرى أن ذلك يقع من رسول الله ﷺ الموقع الذي وقع منه، فلما علم بذلك تركه وأضرب عنه واختار ما يحسن موقعه من رسول الله ﷺ فلزمه فكان على ذلك

(١) فتح الباري، ابن حجر، ٣٢٩/٩.

محمودًا... وفيما ذكرنا من هذا كفاية لإبانة المعنى الذي زاد في فضله بغلبته شهوته بإيثار رسول الله ﷺ عليها مع ما له من الفضائل" [1].

وهذا هو الحب العقلي المتظافر مع المحبة القلبية وهي مقتضى حديث رسول الله ﷺ الذي يرويه أنس ﷺ، أنه قال: ((ثلاثٌ من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يُقذف في النار)) [2]، وهذا هو الحب الاختياري، قال ابن حجر: "قال البيضاوي: المراد بالحب هنا الحب العقلي، الذي هو إيثار ما يقتضي العقل السليم رجحانه وإن كان على خلاف هوى النفس ... بحيث يصير هواه تبعًا له، ويلتذ بذلك التذاذًا عقليًا، إذ الالتذاذ العقلي إدراك ما هو كمالٌ وخيرٌ من حيث هو، كذلك وعبّر الشارع عن هذه الحالة بالحلاوة؛ لأنها أظهر اللذائذ المحسوسة، قال: وإنما جعل هذه الأمور الثلاثة عنوانًا لكمال الإيمان؛ لأن المرء إذا تأمل أن المنعم بالذات هو الله تعالى، وأن لا مانح ولا مانع في الحقيقة سواه، وأن ما عداه وسائط، وأن الرسول هو الذي يبين له مراد ربه؛ اقتضى ذلك أن يتوجه بكليته نحوه، فلا يحب إلا ما .

النتائج:

١. رفض النّبي ﷺ لزواج علي رضي الله عنه من خصوصياته، والحديث لا يثلمه طعن البعض في سنده ومتنه.
٢. يحمل الحديث أحكاما فقهية وأصولية منها تحريم أذية النّبي ﷺ وإباحة التعدد وسد الذرائع والخطبة لأمر هام.
٣. الاهتمام بالعلاقات الأسرية والصحة النفسية: من مقاصد الشريعة الحفاظ على العلاقات الأسرية الصحية وحمايتها من أي شيء قد يسبب التوتر أو الصراع والاهتمام بالصحة النفسية للأبناء وحماية العلاقات الأسرية من الخلافات الضارة هو جزء من التربية السليمة.

(١) شرح مشكل الآثار، الطحاوي، ٥١٥/١٢.

(٢) البخاري في الإيمان، حلاوة الإيمان، (١٦)؛ ومسلم في الإيمان، بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان، (٤٣).

٤. التوجيه من خلال الحوار (Guidance through Dialogue) لحل المشكلات ومنها أن تطلب المرأة من زوجها أن لا يتزوج من أخرى كحماية لنفسها من الوقوع في الغيرة إلا أن ذلك ضمن رضى الزوج ولا يطلب منه تنفيذه ولا يقاس على علي رضي الله عنه؛ لأن ذلك خاص بالنّبي صلى الله عليه وسلم وبفاطمة رضي الله عنها.

٥. الحديث النبوي يقدم مجموعة من الأساليب التربوية التي ترتكز على التعاطف، التعزيز الإيجابي، التربية بالقدوة، والحفاظ على الصحة النفسية والعلاقات الأسرية وحل المشكلات والتعامل مع الضّغوط.

٦. التربية بالنمذجة: النّبي ﷺ نموذجٌ في كيفية التعامل مع الأزمات العائلية بحكمة ورفق، وهو بذلك يقدم لأمته نموذجًا يُحتذى به في كيفية إدارة العلاقات الأسرية.

التوصيات:

١. دراسة حديثية موضوعية عن الأحكام الخاصة برسول الله ﷺ التي لا تتعداه لغيرة مما يعد من خصوصياته ويخطأ العوام في تعميمها.

٢. دراسة حالة لعينة من النساء اللاتي وقع عليهن التعدد، ومدى تعاملهن مع هذه الحالة وفق الشرع وبيان رأيهن في رفض النّبي ﷺ لزواج علي؛ للكشف عن مدى الوعي بالسنة النّبويّة وفهمها.

٣. وضع دليل نفسي تربوي ديني لكيفية تعامل المرأة مع قضية التعدد للاستفادة من الهدي النبوي وتسخير قوانين علم النفس لإزالة المشكلات الأسرية والتقليل منها.

٤. إجراء دراسة تتناول الحوار النبوي داخل الأسرة، كونه نموذجًا للتواصل الإيجابي بين الآباء والأبناء في مواجهة الأزمات، واستنباط الدروس المستفادة لتطبيقها في تربية الأبناء والتواصل داخل الأسر.

قائمة المصادر والمراجع:

- الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- أسس الصحة النفسية، عبد العزيز القوصي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط٤، ١٣٧١هـ- ١٩٥٢م.
- الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤ هـ)، مع مختصر المزني الجزء الأول دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٠٠ هـ ١٩٨٠ م، ط٢، ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣م.
- البحر المحيط في أصول الفقه، لمؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، الناشر: دار الكتبي، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
- البيان والتبيين، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: ٢٥٥هـ)، الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣ هـ
- البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، إبراهيم ابن حَمْزَة الحُسَيْني الحنفي الدمشقيّ (ت ١١٢٠هـ)، المحقق: سيف الدين الكاتب، دار الكتاب العربي – بيروت. ٣١/١.
- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ تحقيق مجموعة من المحققين، ١٩٦٥، دار الهداية الكويت.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣ م.

- تأويل مشكل القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
- التعامل مع الضّغوط النفسية، أحمد نايل الغرير، أحمد عبد اللطيف أبو سعد. عمان، دار الشروق، ط١، ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧ هـ- ١٩٦٨م.
- تنزيه الأنبياء الشريف المرتضى، أبي القاسم علي بن الحسين الموسوي (ت: ٤٣٦) الطبعة الثانية، المطبعة الحيدرية بالنجف. ١٩٦١. ص٢١٣-٢١٥.
- حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (ت: ١١٣٨هـ)، دار الجيل - بيروت، بدون طبعة، نفس صفحات دار الفكر، ط٢.
- الذّكاء الانفعالي وعلم النفس التربوي، عالم الكتب إربد الأردن، ط١ ،١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
- رد الحديث من جهة المتن دراسة في مناهج المحدثين والأصوليين. معتز الخطيب. الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط١: ٢٠١١ بيروت.
- سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م.
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، دار الغرب الإسلامي - بيروت – لبنان، ١٩٩٦م- ١٩٩٨م.
- السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة – بيروت ط١، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١ م.

- السنن لأبي داوود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥ هـ)، محمد عوامة، الناشر: دار القبلة – بيروت، ط٢، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٩ م.
- شرح تنقيح الفصول، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ) المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة. ط١، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م (ص٤٤٨).
- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، الناشر محمد علي بيضون، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، أحمد عبد الغفور، دار العلم للملايين – بيروت، ط٤. ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م.
- ضغوط الحياة والاضطرابات النفسية، بشرى إسماعيل، مكتبة الإنجلو المصرية، ١٤٣٥هـ- ٢٠٠٤م.
- العلل الواردة في الأحاديث النّبويّة، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة - الرياض. ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت. ط١، ١٤٢١ هـ-٢٠٠١م.
- العملية الإرشادية، محمد محروس الشناوي، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب. ط١، ١٣٧٩هـ-١٩٥٩م.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب. ط١، ١٣٧٩هـ-١٩٥٩م.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، ط٣، ١٩٩٣هـ- ١٤١٤ هـ
- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ضياء الدين بن الأثير، نصر الله بن محمد (المتوفى: ٦٣٧هـ)، المحقق: أحمد الحوفي، بدوي طبانة، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة .القاهرة.
- مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط ٥، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، دار الجيل - بيروت (مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في إستانبول سنة ١٣٣٤ هـ)، ترقيم الأحاديث، وفق طبعة: (دار إحياء الكتب العربية - القاهرة).
- المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط٢.

- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، محيي الدين ديب ميستو وآخرون، (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق- بيروت) ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦ م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٢؛ ١٣٩٢هـ- ١٩٧٣م.
- موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة، إبراهيم هـ القيسي وآخرون، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١. ١٤٢٠هـ.
- النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ص١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي. المكتبة العلمية – بيروت، دون طبعة، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- التحصين النفسي وعلاقته بأساليب مواجهة الضّغوط النفسية لدى عينة من أعضاء هيئة التدريس بجامعة الملك عبد العزيز، عبير محمد الصبان وآخرون، المجلة المصرية للدراسات المتخصصة، المقالة ٥، المجلد ٧، العدد٢٤، أكتوبر ٢٠١٩م.

https://montdatarbawy.com